

١٢. اللباب في أصول الفقه من ٦٢١ إلى ٩٢١ | د. أحمد بن علي

العدوبي

عادل بن أحمد

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم اه شيخوخ يتعرض الى انواع العام يذكر آآ ان هناك عام بداية على عمومه وان هناك عام - 00:00:00

مخصوص وان هناك عام اريد به آآ الخصوص انا اولا اريد ان اشرح هذا الباب على الوجه الذي قرره الاصوليون ثم بعد ذلك نقرأ كلام الشيخ رحمة الله ونقف على ما فيه - 00:00:21

اه العام الباقي على عمومه اولا عرف العلماء اللفظ العام بأنه اه اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح ايه اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح آآ له. اذا هو لفظ واحد يتناول - 00:00:40

جميع افراده ادي اللفز الواحد يتناول جميع الایه؟ الافراد. والعلماء قالوا الحكم على العام حكم على جميع افراده. الحكم على العام حكم على جميعه افراده. يبقى اولا لابد وان ننظر الى سلسلة اشياء الى لفظ - 00:01:06

والى معنى اللفظ تمام كده سم الحكم يعني اللفظ والمعنى والحكم هذه ثلاثة اشياء. اللفظ والمعنى والحكم. اقتلوا المشركين. اللفظ هو لفظ المشركين. نعم. ما معناه معناه كل فرد من افراد المشركين - 00:01:25

طيب الحكم هل الحكم بالمقاتلة وقع على كل الافراد ام وقع على بعضهم يبقى فهمت هذا؟ انا اسألك الاول اين النقص في اللفظ هو المشركين ما معنى؟ تقول كل فرد من الافراد المشركين - 00:01:55

ويأتي سؤال ثالث هل الحكم بالمقاتلة وقع على كل افراد المشركين لفظ ومعنى وایه؟ وحكم. فالعام اه المراد عمومه لفظ معناه كل فرد من افراد كل فرد من الافراد والحكم عليه حكم على كل فرد من الافراد - 00:02:13

مرة اخرى لفظ معناه كل فرد من الافراد والحكم الواقع على هذا اللفظ واقع على كل فرد من الافراد بحسب انه لا يوجد فرد من افراد هذا المعنى الا وهو محكوم عليه بهذه الحكم - 00:02:39

قال لي والله بكل شيء عليم ما من شيء الا ويعلمه الله والله بكل شيء اين اللفظ؟ قل. كل شيء ما معناه معناه كل جميع الافراد. قال لي طب والحكم ان الله عز وجل يعلم كل كل شيء. هذا الحكم ثابت لكل الافراد - 00:03:01

ولا يوجد فرد من الافراد من افراد هذا العام الا والله يعلمه يبقى هذا عام باق على عمومه. والعام الباقي على عمومه قليل النادر هو دي لون ايه حتى قال بعض العلماء لا لم يوجد عام لم يخص الا قوله تعالى والله كل شيء عليم - 00:03:27

قال بعض العلماء لا يوجد عام لم يخص الا قوله تعالى ايه والله كل شيء عليم والله على كل شيء قادر. قالوا ليس قادرا على نفسه الله عز وجل يطلق عليك ايه - 00:03:52

الله عز وجل يدخل عليه شيء ولا يقال ان الله عز وجل قادر على نفسه فهذا ايضا من قبيل العام المخصوص على كل آآ العامل باقي على عمومه - 00:04:07

هو ذلك العام الذي اريد به كل الافراد وحكم على جميع افراده بحكم العام هدفه النوع الثاني قال لي عام مخصوص لابد ان ننظر سلسلة امور الى لفظ ومعنى وایه؟ وحكم. قال لي اللفظ - 00:04:24

ومعناه كل فرد من افراد ذلك المعنى قال لي ولكن الحكم لم يقع على كل الافراد وقع على بعضهم وقع على بعضه. قال قال الله تعالى

اقتلو المشركين. اين اللفظ؟ قال لي اللفظ لفظ المشركين. طب ما معنى المشركين؟ مازا تقصد بلفظ المشركين؟ اقصد - 00:04:49
المشرفين كل فرد من افراد المشركين. طب هل حكمت على كل افراد المشركين بالمقاتلة؟ قال لي لا. استثنينت اهل الزنا استثنينتم ايه؟ اذا انت عند الحكم عندما سألك عن المراد قلت المراد كل الافراد. عندما سألك عن الحكم قلت الحكم لم يقع على كل -

00:05:10

وانما وقع على بعضهم هذا مفهوم اقرن هذا بالمثال يعني كيف يكون المراد كل الافراد والحكم وقع على بعضهم لقلت لك اه لك على عشرة الا ثلاثة لك علي - 00:05:29

عشرة الا لو سأله كما معنى العشرة معنا العشرة عشرة ولا معنا العشرة سبعة؟ ابدا. معنى العشرة عشرة. اذا لفظ لفظ العشرة معناه ايه؟ عشرة. عشرة. قال لي طيب انا اقررت لك بعشر - 00:05:55

انا اخرجت لك بایه؟ بسبعة. يبقى الحكم لم يقع على؟ عشرة. على كل الافراد فهمت؟ لم يقع على كل افراد العشرة وانما وقع على سبعة ايه؟ منها. يبقى هناك مراد ومعنى وهناك ايه؟ حكم. حكم - 00:06:13

لفز المشركين من جهة المعنى المقصود به كل مشرك طب هل الحكم وقع على كل فرد من افراد المشركين؟ قال لي لا ده وقع على بعضهم كما في قولك نهوا علي عشرة الا ثلاثة - 00:06:32

المقصود بالعشرة عشرة. لكن الاقرار لم يتعلق الا بسبعة منها. فكذلك المراد بلفظ المشركين كل فرد من افراد المشركين طب الحكم بالمقاتلة وقع على كل فرد من افراد المشركين اللي وقع على بعضهم؟ قال لي هزا يقال له الایه - 00:06:44

العام المخصوص يبقى هو عام عمومه اللي هو كل الافراد مراد تناولوا لا حكما من جهة ان اللفظ يتناول كل مشرك نعم يتناول كل مشرك. طب والحكم؟ لا. لا الحكم آآ وقع على البعض لم يقع على الكل. انا كنت اقتلوا المشركين وبعد ذلك قلت - 00:07:01

قلت لك لا تقتلوا اهل الذمة اخرجت بعض الایه بعض الافراد بس عندما قلت اقتلوا المشركين انا اقصد كل مشرك وعند الحكم اخرجت بعض الایه الافراد. فلذلك هزا يقال له عام - 00:07:26

مخصوص يبقى العام الباقي على عمومه عام يعني لفظ مراد عموم عمومه مراد تناولوا وحكما تعريف العامل الباقي على عمومه عام عمومه مراد تناوله. تناولا وحكما. لماذا؟ لأن اللفظ يتناول كل فرد - 00:07:43

والحكم وقع على كل فرد. فعمومه مراد تناولا وايه؟ وحكما وهو العمل والعام المخصوص عمومه مراد تناوله. تناولا لا حكما. لا حكما. ازا الحكم وقع على البعض لا على الكل. قال طب والعام الذي اريد به الخصوص - 00:08:13

العام الذي اريد به. بالخصوص. قال لي هو نجز عام ولكن عمومه غير مراد لا تناولوا ولا حكما انا اريد ان اقرر هزه المعاني لأن فيها شيء من الصعوبة اول شيء يعني وشيء من الاشتباك - 00:08:33

عام اللفظ عام عمومه مراد لا عمومه غير مراد لا تناولوا ولا حكما. قال لي طب هتشرح لي بالمسال حتى افهم. قال لي الذين قال لهم الناس ما مسل به الشافعي رحمه الله - 00:08:57

الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم. لكم. الامام الشافعي يقول اللفظ الذي يقع على الجميع كويس لا يمكن ان يكون كل الناس قالت لكل الناس ان كل الناس - 00:09:16

قد جمعوا انتم في اربعة في ناس قالوا وناس قيل لهم وناس جمعوا وناس ليسوا من الاصناف السلاسة لا ممن قالوا ولا ممن قيل لهم ولا من نوع. جمعوا. فهمت كده؟ مع ان لفز الناس يتناول يتناول الارباع - 00:09:41

الاطراف الاربعة هناك ناس قالوا وناس. قيل لهم. وناس. جمعوا. وناس لم يقولوا ولم يقل لهم ولم يجمعوا. اه فاهمني؟ مع ان لفز الناس يقع على الاصناف الاربعة - 00:10:00

فالامام الشافعي يقول هذا ما قرره يعني. الذين قال لهم الناس ما المقصود بالناس الـ نعيم بن مسعود الاشجان؟ ما المقصود بلفظ الناس الذين قال لهم الناس قال لنعيم ابن مسعود اش قال؟ يبقى هو - 00:10:16

اللفظ عام. واريد به نعيم ابن مسعود الاشجاعي. ازا لم يرد به كل الافراد. ماشي؟ ولم يحكم على كل الافراد انه قال يبقى عمومه

غير مراد لاتناولا ولا حكما. وانما هو - 00:10:32

لفظ عام استعمل في خاص فهو من قبيل المجاز باتفاق لفظ عام استعمل في ايه؟ خاص. في خاص الشيخ الموتوسيكل يقول بل هو يقول هو كلي استعمل في جزئية كلي استعمل في ايه - 00:10:51

هي جزئية فلذلك كان من قبيل المجاز باتفاق يبقى اولا لابد ان تفرق بين المعنى المراد وبين وبين الحكم في فرق بين معنى العام والحكم على العين ما الذي من لا يميز بين الامرين يختلط عليه الباب من اوله وآخره - 00:11:20

اذا آآ بتلك القواعد التي قررها العلماء نحن نريد ان نفهم كلام الشيخ. هو فقهه او لا نوافقه. بس انت كده تقرر عندك الايه القاعدة العامل البحث العمومي هو لاحظوا معي. عمومه مراد مراد تناولا وحكما. العامل مخصوص - 00:11:44

عام عمومه مراد لا حكمه. العامل الذي اريد به الخصوص؟ عكس عام. عام. عمومه غير مراد لاتناولا ولا ولا. طيب انواع العام احنا بقى نقرأ كلام الشيخ و العام الباقى اولا الشيخ هنا نهج منهج يعني ليس اقرب الى صنبع الاصوليين هو اقرب الى الصنبع اللغويين - 00:12:12

هو اقرب الى صانع الايه؟ اللغويين. قال العامل باقى على عمومه هو ما وضع عاما واستعمل عاما وهو ما اطلق ائمة اللغة في تفسيره لفظة كل نفهم هزا الكلام؟ اه. يعني ايه الكلام ده؟ آآ اولا نحن لابد ان نفرق بين الوضع والاستعمال. وقلنا قبل ذلك الوضع وظيفة الوضع - 00:12:42

والاستعمال هو وظيفة المتكلم الاستعمال وظيفة المتكلم. والحمل وظيفة السامع هزه الموظف لابد ان تحدد وضع اللغة ان كان هو الله او اه او كانت اه اه اصطلاحية ايا كان الوضع - 00:13:10

الوضع عمل واضح. وضع هزا اللفظ بايزاء هزا المعنى وانتهى دور الوضع عند هزا الحد تأتي انت كمتكلم استعمل هذا اللفظ في هذا المعنى او في غيرها. طب اذا تكلمت انت انا كسامع احمل هذا اللفظ على ذلك المعنى الذي وضع له ام احمله على غيره - 00:13:29

يبقى في عندي وضع وايه؟ واستعمال وحمل وضع واستعمال وايه؟ وحمل. الوضع وزيفة الوضع. الاستعمال وزيفة المتكلم. الحمل وزيفة؟ السامع طيب اه الوضع وضع اللفظ. وضع هذا اللفظ بازاء معنى عام - 00:13:51

وضع هذا اللفظ شاملا لكل افراده يبقى اللفظ وضع عامة. قال لي واستعمل عاما انت كده فهمت يعني ايه وضع واستعمل. الوضع وضعه ليشمل كل الافراد. ونحن كمتكلمين متكلمين وفقهاء - 00:14:11

متكلمين استعملناه ايه استعملناه عاما. فهو لفظ باق على عمومه. اذ وضع عاما واستعمل؟ عاما. عاما يعني لم ينقل في عرف في العرف العام لم ينقل في العرف العام الى معنى اخر. هو وضع عاما واستعمل عاما - 00:14:31

وهذا ما استعمل علماء اللغة في تفسيره كلمة ايه؟ كل. كل ما علاه فاضلوك فهو سمير وكل شيء دب على وجه الارض ايه دابة وكل ما يستعار من قدوم او شفرة - 00:14:54

او قدر او قصة فهو ايه الكلام ده مفهوم؟ اه. كل ما علاك فاضلوك فهو سقف. يعني اذا فهو ايه سماء. يعني السقف ده يقال له في اللغة؟ سبع. سبع. واستحب - 00:15:17

يقال لها والجرم المعروف الذي يقابل الارض يقال له ايه؟ سماء والله عز وجل يقول وانزلنا من السماء ماء ماء طهورا يعني وانزلنا من السحاب آآ وكل شيء دب على وجه الارض فهو دابة - 00:15:34

وكل ما يستعرض من قدوم. القدوم شكله ايه تعريفه؟ نعم. طيب. والشفرة السكين ماشي او قدر اللي هو ما يطبخ فيه قصة ما يؤكل فيها. فهو ايه؟ فهو ماء ماء - 00:15:56

زي الفأس ساصغر منه حجما. اه طيب. اه قال لي هذا الكلام انا لا احتاجه في الاصول. هذا الكلام يعني هذه الكلاب يعني اقرب الى صنعة من؟ اصحاب المعاجم - 00:16:19

هذا اقرب الى ايه الى صنبع اصحاب الايه؟ المعاجم بعيد عن الصلع الاصولي. الصلع الاصولية تقول العام الذي العام على عمومه هو عام عمومه مراد تناولا وحكما. مثله لو مثاله ان الله بكل شيء عليم. عليم - 00:16:38

وما من دابة في الارض الا على الله رزقها يعني اه طب العام المخصوص عندي شوية تشكيلية في هزه الامثلة. يعني كل شيء دب على وجه الارض فهو دابة. الشيخ قبل قول ذلك قرر ان لفظ الدابة نقل في في عرف الاستعمال - 00:17:03

نقل في العرف العام الى ايه الى زوات الاربع. بعضهم يقول زوات الحوافر. اه. يبقى يبقى هو هو وضع عاما واستعمل واستعمل خاصا. يعني آآ اذا ازا كان لفظ الدابة نقل في عرف الاستعمال - 00:17:27

آآ في استعمال المتكلمين الى آآ زوات الحوافر او زوات الاربع يبقى هو وضع عملا واستعمل ايه؟ خاصا. وان كان هو في اللغة ان كان هو في اللغة آآ لكل ما يدب على الارض - 00:17:44

طب العامل مخصوص؟ قال لي هو ما وضع في الاصل عاما سه خص في الاستعمال ببعض افراده تمام كده آآ قال لي كسبت قال لي في انه في اللغة بمعنى - 00:18:02

الدهر السبت بمعنى سه خص في الاستعمال لغة باحد ايام كل اسبوع طب انت تقبل هذا الكلام حاكم هذا كامل للقاعدة التي ذكرها للعلماء العاب الذي استعمل في بعض افراده - 00:18:22

العام الذي اريد به الخصوص مش العام المخصوص ايه رأيك في مش احنا قررنا القواعد قبل كده؟ اقرأ الكلام ده. قال لي العام المخصوص ما هو العام المخصوص لفظ عام اريد - 00:18:46

او عمومه مراد تناولا يعني هو من جهة المهنة مع تناول كل الافراد. بس من جهة الحكم الحكم وقع على بعض الایه الافراد قال لي اللفظ السبت المقصود به الدهر - 00:19:03

هكذا وضعه الواقع وضع لفظ السبت. معناه ايه؟ بمعنى الدهر وعندما استعمله الناس استعملوه في يوم واحد من الدهر وهو احد ايام الایه؟ الاسبوع. الاسبوع. يبقى هو وضع عاما - 00:19:19

واستعمل مراد به يوم باب يعني يبقى من لا نقول عام مخصوص وانما نقول عام اريد به الخصوص الدهر حتى يكون عام مخصوص يبقى الدهر المقصود به كل الایام ثم اخرجنا بعض الایام وابقينا - 00:19:35

البعض لا ده انت من بادي الامر عندما تكلمت بلفظ السبت انت كمتكلم عندما تكلمت بلفظ السبت لم ترد كل الافراد سه بعد ذلك عند الحكم ختمت على بعضها لا ده انت عندما تكلمت ابتداء تكلمت وانت تريد بلفظ السبت - 00:19:58

تريد به يوما واحدا تفهم الفرق؟ يعني عندما انا اتكلم بلفظ العام. وقصد باللفظ العام كل الافراد. وعندما احكم عليه احكم على بعض الافراد. اقول هذا عام ايه عن مخصوص عندما اتكلم باللفظ العام وانا من اول الامر اريد به خاصا - 00:20:18

يعني يعني لم تدخل افراد وتخرج لم تدخل افراده ايه وتخرج العام الذي اريد به الخصوص لم يتناول افراد يعني لم تدخل الافراد وتخرج. هو هو من جهة وضعه متناول الافراد. لكن انا كمستعمل متكلم عندما استعملته استعملته في - 00:20:36

خاص ابتداء. فلم تدخل افراده ايه؟ تخرج. وتخرج. هنا لم تدخل ايام الاسبوع ثم خرج ستة وبقي منها ايه؟ واحد. لا ده انا ابتداء اردت به. اردت به السبت يبقى آآ هزا الكلام لو هزه التقسيم موجودة عند علماء اللغة - 00:20:56

لا حرج فيها. ولكن هذا هذا القسم عندي انا كاصول يسمى العام الذي اريد به بالخصوص مش مش العامل مخصوص لا ده عام اريد به الخصوص هزا على قاعدة الاصوليين. والله ازا كان هزا الامر عند اللغويين فهذا شأنه - 00:21:14

يبقى العام المخصوص قال لي ما هو ما وضع في في الاصل عاما. سه خص في الاستعمال ببعض ايه؟ افراده مسل الایه السبت. طب انا انا اريد انت كاصولي. انا اريد امسلة للعامل المخصوص - 00:21:37

تأتي بامسلة تقول فاقتلو المشركين وخص منهم اهل الذمة بيتاًجل في امثلة شرعية صح كده ولا لا ان ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا. وهكذا نهى النبي وسلم عن بيع كل مطعم بمطعم واستسلم منه العرائض. ماشي؟ آآ طيب هل آآ قال - 00:21:52

فانه السبت فانه في اللغة الدهر. سه خص في الاستعمال لغة باحد ايام الایه؟ الاسبوع رث كل شيء ومسلة ايضا. آآ كلمة الرث كلمة ايه؟ الرث. ما معنى الرث؟ قال لي رث كل شيء خسيس - 00:22:20

واكثر ما يستعمل فيما يلبس هو ايه او يفترش الالعاب الذي يراد به الخصوص مثله قوله تعالى حكاية عن موسى وانا اول المؤمنين

لأنه لم يرد كل المؤمنين لأن الانبياء قوله قد كانوا مؤمنين وإنما أرادوا وإنما أراد مؤمني زمانه - 00:22:41

تفهم هذا هنا في حاجة اسمها أصول الفقه وأصول اللغة أصول الفقه وأصول اللغة أصول الفقه آآ عندما وضع العلماء علم أصول الفقه بعض اللغويين نظر في هذا العلم - 00:23:09

فوجد أن كثير من الظواهر الموجودة في علم أصول الفقه موجودة في اللغة. فماذا صنع آآ أخذ أخذ الاطار العام لاصول فقه وطبقه على اللغة. انت تقولون عندكم كشعيين عندكم - 00:23:34

عام باق على عمومي. نحن في اللغة عندنا عام باقي على عمومه. وكل ما أصابك فهو السماء. وكل ما استعمل كقدر وآآ شفرة هو معمول وكل فاهم؟ اه. فاخزوا أخزوا الهيكل الذي وضعه العلماء في أصول الفقه. وایه؟ انت عندكم ما يسمى بالعام الذي أريد به -

00:23:53

بخصوص نحن ايضا عندنا في اللغة فئة اصحاب المعاذن بالفاظ ويطبقون عليها الاطار العام فهمت الامر بس اللي عند الشيخ ايه؟

الكلام دوت لا يعنيني في شيء. هزا الكلام لا يعنيني فهو صنعة علماء المعاذن - 00:24:13

ماشي؟ وانا عندما ادرس اصول اللغة ادرسها على هزا النحو. اقول في اللغة عام باق على عمومه. وكل ما اظللك فهو ثبات. وهناك عام وهناك عام اريد به الخصوص فهمت هذا - 00:24:31

فهذا هزا الكلام يذكر في ايه؟ في اصول اللغة طب العام الذي يراد به الخصوص اهو اتي بمسأل شرعي قال وانا اول الایه؟ وانا اول المؤمنين. قال لموسى عليه السلام لم يكن اول المؤمنين. ابراهيم عليه السلام كان من المؤمنين وقد سبقه -

00:24:45

ماشي؟ يبقى كيف يكون هو اول المؤمنين؟ قال لي ما هو لم يقصد كل المؤمنين هو لفظ المؤمنين اريد به المؤمنين. كوييس؟ لكن الحكم عليه لم يقع على الكل انما وقع على او هو يقول آآ احنا هو يريد ان عام اريد به الخصوص. يعني وانا اول مؤمني زماني -

00:25:07

وانا اول مؤمن ايه؟ زمان. يا مريم ان الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نسائي العالمين اه برضك حملها العلماء على ايه؟ على نساء زمانها على نسائه زمانها. فيبقى ليس المقصود كل النساء المقصود - 00:25:26

نساء زمانها وليس المقصود كل المؤمنين المقصود مؤمني زماني يبقى هزا عام ايه اريد به الخصوص بالمعنى بمعنى انه عندما اطلق لفظ المؤمنين من اول الامر لم يرد كل المؤمنين. وانا اراد فئة منهم - 00:25:46

مؤمني اهل هذا الزمان دون من سبقه ودون من ايه؟ لاحقا. هو يقصد مؤمني هزا الزمان. يبقى هو عام اريد به؟ بالخصوص. الخصوص ابتداء. اه في الابتداء انت دلوقتي فهمت شيء - 00:26:05

العام الذي تدخل فيه الافراد س يخرج بعضها يبقى عام ايه عام مخصوص العام الذي اريد به الخصوص لم تدخل فيه افراد حتى تخرج. ده هو من بادئ امره استعمل في هذا الفرض او في هذه الفتنة فقط. اه. فهو موسى عندما قال وانا - 00:26:22

المؤمنين لم يقصد انا اقصد مؤمني زماني فمؤمن غير ذا الزمان لم يدخله حتى يخرجوا لم يدخلوا اصلا طيب القسم الرابع قال لي ما وضع عاما واستعمل ايه واستعمل خاصا ولكنه لما استعمل خاصا - 00:26:40

يعني انا س افرد لبعض افراده اسم يخصه انا يعني اريد ان اقر الكلام الصياغة والبعيد عن هذا المعنى الحقيقة هو يقول لك ايه؟ هناك لفظ عام وبعض افراد اللفظ العام وضع له لفظ يخصه - 00:27:06

يعني ايه؟ انا افهم هزا من خلال الامثلة. قال لي آآ كل كره يقال له بغض كل كره يقال له ايه؟ بغض. ولكن العرب وضعت للكره الذي بين الزوج وزوجته - 00:27:27

اسم خاص وهو الفرق لا يفرق مؤمن مؤمنة يعني ايه؟ لا يبغض مؤمن مؤمنة ما معنى هذا الكلام؟ كل كره يقال في اللغة له يقال له ايه؟ بغض. الا ان العرب عمدت - 00:27:46

الى نوع من هذا القرب وهو الكره الذي بين الرجل وزوجته فسموه سموه فركا ماشي ده ما يخشش تحت الباب خالص. ده يتقال فيه ايه؟ نظيره في اصول الفقه عندنا - 00:28:05

تخصيص بعض افراد العام بحكم العام تخصيص بعض اخراج العام بحكم الایه يعني ايه يعني مسلا لو اقول لك ايه اقتلوا المشركين ويجي النبي بعد ذلك يقول اقتلوا المجرم اقتلوا المشركين وبعد كده يقول ايه؟ طب ما المجرم نوع من المشركين. ومحكم عليهم بالمقاتلة - 00:28:22

فانا اتي الى فرد من افراد اه المشركين واصهم الحكم هزه قاعدة عند الاصولين ان افراد بعد افراد العام بحكم العام لا يقتضي التخصيص ما معنى هزا؟ اذا قال في اول اقتلوا المشركين سم قال بعد ذلك اقتلوا المجرم - 00:28:53
لا يجوز لك ان تقول ما دام قد اقتلوا المجرم اذا غير المجرم لا يقاتلون لان افراد بعض افراد العام. نعم. بحكم العام لا يقتضي التخصيص. ولا يقتضي ان الحكم بالمقاتلة خاص بالمجرم. وان غيرهم لا - 00:29:13
لا يقاتلون لا يجوز يقاتلون وسائر المشركين يقاتلون وافراد بعض آآ ذكر بعض افراد العام بحكم لا يقتضي التخصيص. فهمت هذا؟
دي نفس القاعدة. قال لي كل كره يقال له بغض - 00:29:28

طب والفرق بين والكره بين الزوجين يقال له بغيت ويقال له فر فاهم ولفظ الفرق لفظ الفرق خاص بما يكون بين بين الرجل وايه؟ وزوجته. هزه قريبة من هزه - 00:29:46

فهمتم على كل احنا كده زكينا الاقسام الاربعة. يقول البعض عام والفرق فيما بين الزوجين اي خاصة يا البعض عام. ما معنى البعض عام؟ كل كره يقال له بغض. والفرق فيما بين الزوجين. اي والفرق يطلق خاصة - 00:30:05
فيما بين الزوجين. ومنه قوله صلى الله عليه وسلم لا يفرك مؤمنة طب والتحرير عام تحريكه ايه اه زي ما تقول تحرك يعني انتقل من هنا الى كل انتقال يقال له تحريف. تحريك او حركة. قال لي والانقام - 00:30:26
للرأس خاصة يقال لتحريك الرأس خاصة ماشي؟ قال الله تعالى فسينفضتون اليك رؤوسهم يبقى تحريف الرأس تحريف الرأس يقال له ايه يعني كل تحريك كل تحريك يقى. كل كل انتقال - 00:30:49
ماشي؟ يقال له حركة واما فلا يقال الا لحركة الرأس على وجه الخصوص قال النوم في الاوقات عام. يبقى آآه النوم يطلق على ما كان بعد الظهر وما كان بعد العصر وما كان بعد المغرب وما كان بعد الفجر وما كان بعد العشاء. قال لي ولكن العرب وضعت للنوم - 00:31:25

نصف النهار اسم يخصه وهو اسم الایه؟ القيلولة فرق بين العموم نعم القيلولة يدخل في نوم والنوم لا يشفع قيلولة لا تشمل موت ولكنه يشمل او كل نوم عايز تقول ايه - 00:31:53

النوم ما هو النوم معنى النوم. ماشي؟ ما كلكم تعرفونه. نعم. ماشي. انتم الان؟ اخو الموت. انتم الان معنى النوم المعروف. اه. معنى النوم ايه؟ معروف. هزا المعنى المعروف - 00:32:20
اذا وقع قبل الظهر فهو لو ازا وقع بعد الظهر فهو نوم. وازا وقع بعد العشاء فهو نوم الا ان العرب خصت وقوع هذا المعنى في نصف النهار - 00:32:43

قالوا هذا المعنى اذا وقع في نصف النهار كما يسمى نوما بالاسم العام فله اسم خاص. اه. وهو اسم الایه؟ القيلولة. القيلولة اسم الایه؟ ايه القيلولة. مش معنى ذلك آآ يعني آآ القيلولة نوم. القيلولة ايه؟ نوع من النوم - 00:33:03
على كل هزا الكلام كله لا يعلم. هزا الكلام كله لا يعني حكم هزا الكلام كله لا يعني. هزا الكلام ايه يذكر في علم اصول اللغة لا يذكر في علم اصول الفقه. وقلت لكم ان اصل التقسيم عندنا - 00:33:25

اصل التقسيم ايه؟ عندنا. واحزه علماء اللغة فطبقوه على على ما عندهم يعني الامام الشافعي رحمه الله يعني من اول من تنبه لهذا المعنى العام المخصوص والعام الذي ايه؟ اريد به الخصوص والعام الذي هو باق على عمومه. وذكر الاصولين هذه الایه - 00:33:46
اه المعاني وقرروها. احزها علماء اللغة وطبقوها على مفردات اللغة التي علماء المعاشر طبقوا ذلك على المفردات التي عندهم في اللغة. فالشيخ ترك سبعة الاصوليين واحز سرعة الایه؟ اللغوي اللغوي - 00:34:06

اللغويين المشركين. مم. ومع ذلك. قال لا تقتلوا اهل السنين المجرم اقتلوا المشركين اقتلوا المجرم. مجرم اه اقول لك انا لو قلت

لک ایہ نجح الطالب نجحت الطالب۔ سم قلت لک بعد زلک نجح زید - 21:34:00

هل تفهم ان عمرو لم ينجح انا حكمت على زيد وعمرو خالد انهم نجحوا. فقلت نجح الطلاب. نعم. سم بعد ذلك قلت لك ايه؟ نجح.
نجح زيد. لا يفهم منه ان عمرو لم؟ لم ينجح - 00:34:55

00:35:12

وزيد بخصوصه انت حكمت عليه بعدم النجاح. فهل زيد يأخذ حكم العام ولا يأخذ حكمه الحكم الذي ذكر الخاص. عندما توجد المعارضة اقول لك دلالة خاص على هذا الفرض اقوى من دلالة العام - 00:35:35

00:35:35

لم ينجح زيد هي الاقوى. فتقول ازا حتى اجمع بين الكلامين. يبقى المعنى نجح الطلاب الا ايه يبقى شرط تخصيص العام وجود المعارضة بين العام والخاص. ولا نتيجة المعارضة؟ انا قلت لك نجح الطلاب ازا زيد وهو من جملة الطاقة قد نجح. عندما كنت بعد ذلك نجح زيد - 00:35:52

00:3

التعليم النفسي الایه؟ يبقى لا توجد معارضة. فما الداعي للتخصيص طيب انا على اصول اللغة انا لو اقسم انا هزا الكلام على اصول
اصول اللغة اقول عام باق على عمومي - 00:36:17

0

عام اه مخصوص عام اريد به الخصوص بس لكن اه العام الزي استعمل لفرد من افراده لا يدخل في القسم هزا عام النوم عام في كل الاوقات. يبقى هو عن باقى على العموم - 00:36:38

0

وَقَعَ فِي أَيْ وَقْتٍ بَلِيلٍ أَوْ بِنَهَارٍ يُسَمَّى نُومًا. يَبْقَى إِذَا هُوَ مِنْ - 00:36:59

00:36:59

على عمومي امر خارج عن هذا الامر ان العرب عمدت الى نوع منه فسمته قيلولة هذا لا يجعله قسما خارجا عن الاقسام الثلاثة السابقة فهمتوا فالكلام فيه مشكلة على صنيع اللغويين وعلى صنيع - 00:37:16

00:37:16

ايه؟ ماشي اه بس احنا الحمد لله وقفنا على معنى. وخفنا على ايه؟ والفرق بين الانواع دي السلاسة بيان ما لا يصح دعوى العموم فيه اه الشيخ السيوطي له كتاب اسمه الاقتراح - 00:37:36

00

وضعها في اصول اللغة آآ هذا الكلام يعني ربما تجدوه في اقتراح هذا الكلام ربما تجدوه في المسجد السيوطي هذا الكلام ربما تجدوه في الخصائص لابن جنة كتب الموضوع الاصول لايه ؟ اللغة. لكن هذا الكتاب ليس موجودا في اصول الفقه - 00:38:34

00:38:34

اللغة بيان ما لا يصح دعوة العموم فيه. قال لى الافعال - 00:38:51

00:35

ماشي ليس المقصود بالافعال هنا ما يقابل الاسماء والحرروف المقصود بالافعال هنا فعل النبي صلى الله عليه وسلم يعني اذا فعل النبي فعلا فحکاه الصحابي هتعمل ايه ؟ الصحاب. قال لي الفعل الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم. وحکاه لنا الصحابي -

00:39:07

يحمل على العموم - 00:39:30

00

١٥ آآ اللفظ فعل فعله النبي صلى الله عليه وسلم. حكاه لنا الصحابي باللفظ العام حكاه لنا الصحابي بلفظ الایه العام قال لي الفعل الذي حكاه الصحابي، بلفظ عام - 00:39:48

0

فَعَلَ النَّبِيُّ هَذَا حَاكَهُ الصَّحَابَ حَكَاهُ بَايِهُ مَا اَنَا هَجَابُ الْفَاظِ الْخَاصِّ.. اَهُ مَا فَيِشُ، مَشْكَلَةُ - 00:40:30

00:40:30

صلی النبی صلی اللہ علیہ وسلم رکعتیِ الضحی داخلِ الكعبۃ. مسلا. قال لی رکعتیِ الضحی ده لفظ خاص. یبقی انا ما فیش مجال

عندى الا ان احمل هذا الفعل على ركعتين - 00:40:54

الضحى لكن الصحابي قال صلى النبي داخل الكعبة اللي مصلى هزه تحمل آآ تحمل صلى فرضا. صلى صلى نفلا. يبقى فعل النبي حكاه الصحابي باللفظ الایه باللفظ العام. طب لو حكاو باللفظ الخاص؟ ما فيش مشكلة. يبقى هيحمل على خصوصي. لكن هو حكاه باللفظ العام - 00:41:09

اللفظ العام. اعمم انا واقول مسلا تصح الصلاة داخل الكعبة فرضا كانت او نفلا لان النبي صلى الله عليه وسلم صلى داخل الكعبة. واللفظ لفظ ايه؟ الكعبة عيب اه كل بيع فيه غرر فهو باطل. لماذا؟ لان النبي لها - 00:41:34

نهى عن بيع الغرر يبقى فعل فعله النبي صلى الله عليه وسلم وحكاه الصحابي باللفظ العام. هل يدعى فيه العموم ام لا؟ هزه هي المسألة. فالشيخ وهذا هو الصحيح ان الاصوليين قال الافعال - 00:41:58

لا يصح دعوى العموم فيها لماذا؟ هل لانها تقع على صفة واحدة النبي ما صلى داخل الكعبة الا صلاة واحدة. مم. ولا يمكن ان تكون هزه الصلاة الواحدة فرضا او فهي اما ان تكون فرضا واما ان تكون نفلا - 00:42:15

فان عرفت تلك الصفة التي اختص الحكم بها فان عرفت تلك الصفة اختص الحكم بها. اه وان لم تعرف سارة مجبلة. صلى النبي داخل الكعبة من الذي يروي هذا الحديث بالال - 00:42:34

ماشي بالال اه فزهينا الى الالال وقلنا له صلى ماذا؟ فقال الناس لا نفلا مسلا يبقى ازا قوله صلى النبي دخل الكعبة تحمل على النخل هذا اذا ظهر لنا الصفة التي وقع عليها الفعل. طب اذا لم يظهر لنا الصفة التي وقع عليها الفعل - 00:42:54

اقول صار مجملا اقول هذا الحديث يحتمل انه صلى نفلا ويحتمل انه صلى فرضا والاحتمالان عندي على حد سواء. ولا مرجع لادههما الا بدليل. فازا وجد الدليل حملناه على ما اقتضاه الدليل والا توقفه - 00:43:15

والا توقف ده حكم الایه حكم المجمل طب قال مثال ما عرفت صفتة ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين في السفر قال لي النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مسيرة وهو في سفره جمع بين الصلاتين - 00:43:37

الصلاتين لأن حاصل الكلام سافر النبي صلى الله عليه وسلم يا جماعة اللي سافر هزه تحتمل انه سافر سفرا طويلا وسافر سفرا قصيرة هل احمل هزا على الهموم؟ فاقول كل سفر تجمع فيه الصلاة - 00:44:06

سافر سفرا واحدا جمع فيه الصيد جمع فيه بين الصلاتين ويتعذر الصحابي الذي روى هذا الكلام هو شاهد النبي في سفره جمع والصحابي عندما روى هذا الحديث يحكي سفرا واحدا ولا اسفار متعددة - 00:44:35

انت كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذا السفر فجمع النبي صلى الله عليه وسلم بين السنتين فيه. فانت تقول جمع النبي بين الصلاتين في السماء. في السفر. فهو سفر واحد - 00:44:58

وانتم تحكى لنا سفرا واحدا حصل ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع فيه بين الصرتين. قال له اذا كان سفرا واحدا يبقى لا يمكن ان يكون طويلا هو في ويمكن وقصيرا هو اما طويلا واما قصيرا اما قصيرا قال لي طيب ولكن علمنا من الادلة الاخرى ان النبي ما جمع الا - 00:45:08

الا في سفر طويل اللي يبقى جمع النبي بين الصلاتين في السفر احمله انا على السفر الطويل فقط لاجل الادلة الاخرى. لوجود ادلة اخرى. طب ازا فرضنا انه يقول لك - 00:45:28

الاخري؟ هل يبقى توقف ربما جمع في سفر طويل ربما جمع في سفر قصير ولا مرجحة لاجد الامرین فايه؟ ننتظر الى وجود القرينة او الدليل والا توقف مثال ما عرفت صفة ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين في سفر - 00:45:40

الراوي الذي روى لنا هذا الحديث رواه بالفظ العام. جمع النبي بين الصلاتين في السفر. تقع كلمة السفر دي تقع على الطويل وتقع على القصير. لكن هذا الصحابي ما حكى الا - 00:46:04

الا السفر الذي شاهد النبي صلى الله عليه وسلم جماعة فيه يبقى هو يحكي لنا سفرا واحد السفر الواحد لا يمكن ان يكون طويلا وقصيرا خلف هذا مقصور على ما ورد فيه السفر وهو الطويل. فلا يحمل على كل سفر طويلا كان ام قصيرا. ولا يعم - 00:46:15

جمعها بالتقديم في وقت الاولى والتأخير في وقت السانية لان الفعل جاء على صفة واحدة خلي بالك من الشيخ. الشيخ هنا طبق القاعدة على على فعلين يا رب يحصل لنا الفهم ان شاء الله - 00:46:34

جمع ماشي النبي صلى الله عليه وسلم بين الصلاتين في الايه انا لا اريدك ان تكون زكيا تقول السفر اسم ذا فعل لمازا اتي الشيخ بهذا الحديث في هزا الباب؟ السفر اسم وليس به؟ بفعل. انا لا اقصد الاسم والفعل والحرف - 00:46:57

انا اقصد ان السفر فعل انتقل فيه النبي صلى الله عليه وسلم من مكان الى مكان فما تجيش بقى هنا تقول لي ايه؟ السفر هنا ايه؟ اسم لا ده السفر هنا فين - 00:47:32

اه. بس مش فعل ماضي ولا مضارع. السفر فعل. فعلا فعل. فعل فعله. النبي صلى الله عليه وسلم. ماشي؟ فيبقى انت كده فهمت ان الكلام هنا في الاسم مش بالفعل والحرف ليس كلاما في الاسم والفعل والحرف. الكلام في فعل فعله النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. نعم السفر - 00:47:42

فعل فعله النبي صلى الله عليه وسلم. خلاص كده؟ قال لي طب وانت عندما رويت هزا الامر الذي شاهدته. انت شهدت النبي صلى الله عليه وسلم سافر فانت تحكي هذا الايه؟ الفعل. قال لي يبقى هذا الفعل وقع على صفتين ايه؟ واحدة. اما طويلا واما؟ قصيرا. قصيرا. والادلة دلت على انه - 00:48:02

السفر الطويل قال ايه بقى؟ هزا الفعل الذي هو السفر يحمل على الطوبيه على السفر الطويل لوجود الدليل الذي دل على ذلك. طب ازا لم فرضنا ولم يوجد دليل؟ قال لي يبقى هل نجمع في السطر - 00:48:24

طويل دون القصير او في القصير ايضا الهازا اتوقف فيه لوجود الاحتمالين ولا مرجح لاحدهم ولهذه هي قاعدة المجمل. يحمل على احد محتملاته ازا دل الدليل عليه. واذا لم يدل على الدليل نتوقف. قال لي طيب - 00:48:38

هذا فعل وده ايه جمع ماشي؟ ده فعل النبي جمع. قال ايه؟ الجمع يحتمل عند احتمالين انه جمع تقديما. وجمع؟ تأخيرا. قال لي والله اه انا لا استدل على جواز جمع التقديم وجمع التأخير بهذا اللفظ. لان هذا اللفظ ايه؟ لان النبي اذا كان في هذا السفر جمع بين الصلاتين - 00:48:56

فجمع هذا اما ان يكون تقديما وتأخيرا. واما ان يكون ايه؟ تأخيرا. فاهمني؟ في ايه؟ ازا دل الدليل على انه جمع على تقديما لما نحمله على التقديم. جمعة الخيرة نحمله على التأخير. اذا الدليل الاخر - 00:49:23

ماشي ويبقى لا يحمل على على كل المعنيين لان الفعل لا يشملهما اه لان الفعل لا يعم اقساما. الفعل لا يعم محتملاته. هم يقولون ازا احتمل الفعل او او ازا احتمل الفعل ان يقع على وجوه متعددة فالفعل ليس عاما - 00:49:43

في جميع تلك الوجوه التي يحتملها. هو جمع هل يحتمل ان انه جمع تقديما جمع تأخيرا. سافر يحتمل انه سافر طويلا طويلا قصيرة قال لي الفعل لا يعم جميعه محتملاته. دي القاعدة. ماشي - 00:50:10

فدي مهمة. دي المهمة. خلاص. اه الافعال في الف لا عموم فيها. لاما لانها تقع على صفة واحدة فان عرفت تلك الصفة اختص الحكم بها وان لم تعرف سارة مجملة. مثال ما عرفت صفتة ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين في السفر. فهذا مقصور على ما ورد فيه السفر وهو الايه؟ الطويل. فلا يحمل على كل سفر طويلا كان ام قصيرا - 00:50:30

قال ولا يعم جميعها بالتقديم في وقت الاولى والتأخير في وقت الايه؟ السارية لان الفعل جاء على صفة واحدة. ومثله ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم بعد غيبة الشفقة - 00:51:01

صلي ايه صلى العشاء صلوا العشاء بعد غيبة الايه الشفقة. طب هو صلى واحدة وانا احكي تلك الصلاة وانا احكي تلك الايه؟ الصلاة والشفق عندي في اللغة يطلق على الحمرة وعلى البياض. فهل هو هل هزه الصلاة الواحدة وقعت بعد - 00:51:21

وبعض البياض هي اما ان تكون وقعت بعد الحمرة واما تكون وقعت بعدها. البياض. البياض. يبقى اه ازا عين الدليل احد الاحتمالين حملنا فعله صلى الله عليه وسلم عليه والا صار مجملة - 00:51:42

والشفق يطلق على الحمرة والبياض فلا يحمل فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم جميعا وكذلك ما ورد عن ابن عمر قال

اخبرني بلال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في جوف الكعبة بين العمودين اليمانيين - 00:52:01

فلا يحمل على صلتي الفرض والنفل لأن الصلاة كانت باحدها طب لحد كده انت فهمت حاجة؟ كل ده مفهوم؟ مفهوم مفهوم. غاية الوضوح اه طيب اذا ورد اللفظ في شيء بعينه فلا عموم له - 00:52:22

كما في حديث أبي في الأضحية قال تجزئك ولا تجزئ احداً بعدك الكلام واضح؟ نعم. واضح ونحن قبل الصلاة بس انا في شيء يشكلني حقيقة آآ مش يشكلني ان شاء الله ما فيش حاجة اشكال. آآ هو دلوقتي قال لي بيان ما لا يصح دعوى العموم فيه. الاول الافعال - 00:52:48

الامر الساني الذي لا يصح دعوة العموم فيه القضايا الخاصة القضايا الالاية؟ الخاصة. الخاصة آآ رجل جاء ابو بردة بن نيار جاء يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن واقعة بعينها. مم. هو يقول له انا ضحيت بالعنق - 00:53:19

الصغيرة التي لم يتوفّر فيها الالاية؟ السن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم تجزئك ولن تجزئ عن احد بعدك. اللفظ الخاص الوارد في قضية خاصة لا يصح دعوى العموم ايه؟ فيه. فتقول يا يصح التضحيّة اه بكل شاء صغيرة كانت او - 00:53:39 او كبيرة من اين جئت بالعموم؟ الواقعه واقعة خاصة واللفظ الوارد فيها لفظ خاص. هو سأله عن العناق فقال له تجزئك انت فقط. ولم تجز عن احد بعدك طيب قال لي القضايا في الاعيان لا يجوز دعوى العموم فيها - 00:54:04

القضايا الواردة في الاعيان يعني ممكن نفهمها على هذا المعنى. آآ كلام النبي صلى الله عليه وسلم الوارد عقب سؤال او حدوس حادثة بعد سؤالي سائل او حدوس ايه حادثة هزه كلها قضايا الالاية - 00:54:26

قضايا الاعياد. قضايا الالاية؟ الاعياد. فاهمين هزا الكلام؟ اذا قضى النبي في عهدهنا هو الحاصل كالاتي ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى زحاما ورجل قد زلل عليه حدس وقع امام النبي صلى الله عليه وسلم - 00:55:04

وقال ليس من ابل الصيام في الالاية في السفر فقوله ليس من بر الصيام في السفر ورد بعد حدوس ماشي؟ آآ ان رجلا كان في عرفة فسقط عن ناقته فوقسته كسرت عنقه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخمروا رأسه - 00:55:22

ماشي؟ لا تمسوه طيبا ولا تخمروا وجهه ولا رأسه. فإنه يبعث يوم القيمة ملبيا. ملبيا. آآ قال النبي صلى الله عليه وسلم في شهداء احد آآ يعني زملوهم في جراحاتهم او كما قال صلى الله عليه وسلم. هذا يقال له ايه - 00:55:40

قوله الوارد بعد حدوس حادثها. يقال له قضايا ايه؟ قضايا الاعيان. طيب سؤال سائل. يا رسول وقعت على امرأتي في نهار رمضان. اعتق رقت فهمتي هذا؟ يبقى عشان لا نطلق الفاظ ونحن لا نفهم معناها - 00:56:00

يعني المقصود بقضايا الاعيان آآ هو ما ورد بعد حدوس حادثة او سؤال او سؤال سائل القضايا في الاعياد قال لي لا يجوز دعوى العموم فيها وذلك مثل ما روى عن علي وعبدالله ابن مسعود قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشيخ عليه الجوار - 00:56:20

ونهى عن بيع الالاية الغارة وقضى بيمين وشاهد القضايا في الاعيان القضايا في الاعيان لا يجوز دعوى العموم فيها وذلك مثل ما روى عن علي وعبدالله بن مسعود قال رسول الله بالشهاده الجوار - 00:56:43

هو هذا اللفظ يذكر عند الاصوليين. قاضي النبي عليه الصلاة والسلام بالشفعة للجار ماشي يعني ممكن هزا الحديث بهذا اللفظ ربما لا يوجد في كتب السنة قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة للايه؟ للجار. وان اقرب لفظ موجود في السنة لهزا الحديث اللي هو اللفظ الذي اتي به الشيخ. قضى رسول الله بالشفعة للايه - 00:58:42

للجوار بس الكلام الذي بعده لا يتلاسل مع مع هزه الصيغة ويتناسب مع الصيغة التي اوردها الفقهاء اللي هو قال النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة للجار. لجار. اه. فهمتم هذا - 00:59:10

لا يجوز دعوى العموم فيها بل يجب التوقف فيها لانه يجوز ان يكون قضى بالشفعة ليه عندك لجار اه فهمتم هذا؟ يبقى اللفظ الذي يذكره الفقهاء والاصوليون قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بشفعته للجار. انت عندما تكون انت - 00:59:23

تحقق تأتي لهزا الحديث فقد تكتب حاشية تحتسب الحديث وتقول هزه الحديث بهزا اللفظ ليس موجودا في كتب السنة. واقرب لفظ

الى قدر السلام بالشفعه الايه للجوار هزا الصنعة الحديسيه بس الكلام الذي اورده الشيخ عقب الحديث - 00:59:46

والتمسيل به لا يتناسب مع الرواية المذكورة في كتب الحديث يتناسب مع اللفظ الذي ذكره الايه؟ الفقهاء. اه فلا يجوز دعوه العموم فيها بل يجب التوقف فيه لانه يجوز ان يكون قضى بالشفعه لجار لصفة يختص بها. فلا يجوز ان يحكم على غيره الا -

01:00:03

ان يكون في الخبر لفظ يدل على العموم هنا بجوارنا اه اه صحيح اه خد النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعه للجار اللي لسه بتشفوف هات الايه؟ للجار. الحاصل ان ان رجلا جاء للنبي صلى الله عليه وسلم يسأله في هذه المسألة - 01:00:23

جاري يريد بيده ما له؟ هل يسبت لي الحق في الشفعه ام لا؟ فقضى النبي له بالشكر. قضى النبي بالشفعه للجار انا عندي هنا في مشكلتين. المشكلة الاولى ان لفظ الجار - 01:00:48

هل هنا آآ احنا عندنا المفرد المعرف من الفاظ العموم لو قضى النبي للجار. هم. يبقى اللفظ هنا لفظ ايه عام يقع على كل ايه؟ على كل جار بس السائل الذي قضى له النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعه - 01:01:05

ده عيب جرم واحد. جواب واحد كلمة قضايا الاعيان هزا الرجل الذي قضى له النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعه انما هو؟ عمل معين. آآ عين معينة شخص بعينه. شخص بايه؟ بعينه. فانا عندي دلوقتي اشكالين - 01:01:24

لو نظرت انا الى اللفظ يقول الجار مفرد ايه مفرد معرف والمفرد المعرف عندي من العموم قال لي ولكن عندما رويت انت الحديث لم تشاهد النبي صلى الله عليه وسلم قد قضى بالشفعه لكل جاره لكل جاره انما قضى بالشفعه لشخص واحد. مم - 01:01:41

يقال له جار فهمت هذا؟ فقال لي في مثل هذا لا يتمسك باللفظ ولا يقال عنه انه آآ لفظ الجار لفظ عام فتسألت آآ الشفعه لكل ايه؟ جار. لأن الرواية لأن الرواية - 01:02:03

لم يشاهد النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعه الا لجار واحد. قال لانه تصور ان الرواية ما كانش مع النبي صلى الله عليه وسلم. فقال له ما انت جار لك حق الشفعه. انت جار لك حق الشفعه - 01:02:24

فاهمني؟ فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعه لكل ايه؟ هو لم يشاهد هو شاهد موقفا واحدا. كان كان فلان بحضور النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه جار يسأل عن حق الشفعه فقال له النبي ايه بالشفعه. الصحابي ينقل لنا هذا المشهد - 01:02:40

لقد قضى النبي السلام بالشفعه للجار فلي مثل هذا لا يقال فيه ان المفرد المعرف من الفاظ العموم وان حق الشفعه يسبت لكل ايه؟ جار. جار. لماذا؟ لأن الصحابي الذي روى هذا الحديث لم يشاهد - 01:02:56

قضية واحدة لجار بايه؟ بعينه. هل هو يتحمل المقام عندي ان يكون هذا الجار؟ بصفات مخصوصة ولاجل هزه الصفات المخصوصة سبت له هزا الحق يبقى ليس بالضرورة ان الشفعه التي ثبتت لهذا الجار ان تثبت - 01:03:13

غيره فهمت هذا فلا يجوز دعوى العموم فيها بل يجب التوقف فيه لانه يجوز ان يكون قضى بالشفعه لجار لصفة يختص بها فلا يجوز ان يحكم على غيره الا ان يكون في الخبر لفظ يدل على العموم - 01:03:33

كان يقول قضى النبي بالشفعه لكل جار لكل ايه لكل جار هنا قل هنا استطيع ان اتمسك بالعموم فيها حديث ورد بالشفعه للجار هذا اللفظ الذي يذكره الفقهاء من يخرجون الاحاديث يقولون ليس موجودا بهذا اللفظ في كتب السنة. نعم الجواب. آآ هو للجوار هو المذكور. مم - 01:03:52

ماشي؟ بس كلام الشيخ لا يتناسب مع هذه الرواية. اللي هي الموجودة في كتب السنة لا. عندما انا اقرأ معك كتاب الفقه وكتاب الاصول. نعم. اجد قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعه - 01:04:28

للجواب. اه اقول لك ابحس لي عن هذا الحديث تبحث في كتب السنة عن هذا اللفظ لا تجده. الموجود في كتب السنة قال النبي بالشفعه للجوار. للجوار الكلام الوارد عقب الحديث لا يتماشى مع هذه الرواية. لأن لو قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعه للجوار يعني لاجل الجوار. نعم. يبقى لعلة الجوار. يبقى اذا تحققت هذه العلة - 01:04:51

اه في في شخص سبت له ايه؟ سبت له الحق في الشفعه قضى النبي صلى الله عليه وسلم لاجل الجوار اه والحكم يعم بعمومه؟

علته. يبقى كل من تحقق في هذه العلة - [01:05:15](#)

يثبت له هذا الامر وكذا حكاية الصحابي صلى الله عليه وسلم انه صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغرر. الصحابي عندما كان حاضرا مع النبي صلى الله عليه وسلم - [01:05:32](#)

في فرق بين حكاية القول وحكاية الفعل تفهم اه لو ان الصالحي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تبيعوا بيع غرض ما فيش عندي مشكلة اتمسك باللفظ الایه - [01:05:54](#)

العام لان الصحابي يحكي ماذا؟ يحكي القول. والقول عام يبقى يتمسك بالعموم. لكن المشكلة ان النبي ان الصحابي كان مع النبي في موقف ورأى فعلا فحکاه باللفظ العام الحكاية باللفظ الایه؟ انت ما شاهدت الا فعلا واحدا - [01:06:16](#)

النبي صلى الله عليه وسلم رأى سئل عن بيع الغرر او عن او سأله سائل عن بيع بعينه فقال فنهى النبي عن بيع الایه نهى النبي عن بيعه الغرم. انت ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وما سرت معه في الاسواق في كل لحظة من لحظاته. سيره في السوق هو ينفي هنا عن - [01:06:37](#)

احنا هنجز القرار وعن هذا القرار فاهم؟ انت شاهدت فعلا واحدا فنهى النبي عن بيع الغار هل الاحتمال كونه نهايا عن ظرر باص. انت عندما شاهدت النبي صلى الله عليه وسلم ينفي عن بيع الغرر - [01:06:57](#)

ربما نهى عن بيع الغرم في هذا الموقف لاجل ان هذا الغرم بصفات معينة ازا كان الغرم بهذه الصفات المعينة فهو منهي عنه مفهوم هذا؟ يبقى لا يصح دعوة لعموم ايه؟ فيه. فيه - [01:07:16](#)

ومثاله ايضا ما جاء عن ابن عباس ان الرسول صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وايه هو انت كنت حاضر مع النبي صلى الله عليه وسلم في كل اقضيته انت كنت في موقف معين؟ نعم. ووهدت النبي صلى الله عليه وسلم قد قضى بشاهد ويمين. فانت تحكي لنا هذا الفعل. بس الصيغة قضى - [01:07:33](#)

يعني معنى ان هذا ايه يعني قضى بالشاهد واليمين في كل شيء قال الخطاب وهذا خاص بالاموال دون غيرها. لان الراوي وقفه عليها والخاص لا يتعدى به محله ولا يقاس عليه غيره. واقتضاء العموم منه غير جائز. لانه حكاية فعل والفعل لا عموم له - [01:07:54](#)
فوجب صرفه الى امر خاص فلما قال الراوي هو في الاموال كان مقصورا عليه فهمت هذا؟ الكلام اه هو كان قافل. الصحابي رأى النبي صلى الله عليه وسلم يقضي بالشاهد يمين. فقلنا له - [01:08:30](#)

هذا انت تحكي فعلا للنبي صلى الله عليه وسلم. وفعله لم يقع الا على صفة واحدة. واحدة فاما ان يكون قضى بذلك في الاوضاع والفروج اما انه قضى بذلك في الدماء - [01:08:55](#)

والجنيات اما انه قضى بذلك في الاموال هو يحمل على واحد منها انت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم خطب الشاهد واليمين في اي شيء من ذلك؟ قال انا رأيته قضى بذلك في الاموات. يبقى ازا هزه هي السورة التي يحمل عليها فعل - [01:09:11](#)
النبي صلى الله عليه وسلم هذا الامر؟ نعم ومثل ذلك ما جاء عن ابن عمر رضي الله عنه ان رجلا ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم انه يخضع في البيوع - [01:09:31](#)

فقال اذا بایع فقل لا خلاف اذا بایع فقل ايه؟ لا خلاف. لا غرر. اه. لا خديعة ما هي قصة خاصة في واقعة عيب؟ فيحتج بها في حق من كان بصفته الایه - [01:09:54](#)

لا خديعة فاذا ظهر انك خلعتني رددت عليك الایه؟ المبيع وأخذت السبب قال لي اه مسل هذا لا يعم حكمه وانما هو خاص بمكانة بهذه الایه؟ الصفة حاجة كل آا - [01:10:13](#)

اه هزه المسألة مسألة خلافية هزه المسألة ايه خلافية فيها شيء من الدقة يعني مش عارف منبه عليه ولا لأعلى كل آا الفعل نوعان فعل هو قول وفعل ليس بقول - [01:10:45](#)

اه او نسميه فعل قولي وفعل غير قولي ايه الكلام الغريب ده؟ هو غريب اه فعل غير قولي زي صلى الله عليه وسلم قعد تمام كده؟ ده فعل غير ايه؟ فعل غير قولي. لكن امر - [01:11:19](#)

لا لا ده النبي صلى الله عليه وسلم قال ايه قم فصل فيقول انا امر النبي بالصلة فهمت هذا؟ يعني النبي يتلفظ بالفاظ. قال لك قم فصلي. فانا احكي هذا هذا الذي - [01:11:46](#)

الذى شاهدته ده فعل قولي. فاقول امر النبي بالصلة لا تضرب فلانا. فاقول نهى عن عن الضرب. لا تلزم فلانا. نهى عن الظلم. ده ده انا بحكي ايه؟ ده ده اصطلاح بس يقرب المسألة. ده ممكن ده اسميه ايه؟ فعل ايه؟ فعل قولي. عندما قال قم فصلي انا اقول - [01:12:01](#)

امر بالصلة طيب هذا المال لزید اقول قضى النقابة ديت عبارة عن ايه عن قائع الفعل فعل صدر باللسان. النبي قضى بالمال لزید. فاقول قضى النبي صلی الله علیه وسلم بالمال لزید. يبقى امر ونهى وقضى - [01:12:28](#)

دي بنسميهها افعال قوله افعال قوله اه في تقسيم لاهل العلم يقول هكذا ربما يكون هذا هو التحقيق في المسألة الفعل ان لم يكن قوله كجمع بين الصلاتين في السفر - [01:12:53](#)

صلى النبي داخل الكعبة اللي هي الامثلة اللي احنا زكرناها قبل كده صلی النبي في داخل الكعبة جمع بين الصلاتين في السفر الهازا؟ لا يدعى فيه العموم لا يدع فيه العموم. لكن الافعال قوله - [01:13:16](#)

الافعال الایه؟ قضى النبي بالشفعة للجار ماشي؟ آنه عن بيع الغرض نهى عن بيع الایه ايه الغرق؟ فقال قال فريق من اهل العلم قال عدالة الراوي وعلمه باللغة تقتضي ان نحمل اللفظ - [01:13:35](#)

على عمومه انا سمعت النبي صلی الله علیه وسلم ينهى عن بيع الغرر. مم فقلت انا نهى النبي يعني النبي صلی الله علیه وسلم قال لا تبيعوا بيع غرر. انا سمعت هذا الكلام. فانا اردت ان انقله اليك. فقلت لك نهى النبي عن بيع الغرض - [01:13:56](#)

قال لي الراوي عدل لا يعتمد الخطأ والكذب على رسول الله. وعلم باللغة وقد نقل لنا شيئاً باللفظ العام. يبقى هذا الشيء المقول لابد وان يكون عاما. لانه لو كان خاصا - [01:14:19](#)

لنقله بلفظ يقتضي الخصوص. فلما نقله بلفظ عام يبقى لابد ان نعرف ان الذي حاكاه كان ايه؟ كان عاماً لعلمه باللغة ولانه عدل لا يكذب على رسول الله صلی الله علیه وسلم ولا يعتمد الخطأ - [01:14:36](#)

فهمتم هذا يبقى بعض العلماء فصل هذا التفصيل. وقال نحن نفرق بين الفعل غير القول فصل وجمع. والفعل القولي هذه الالفاظ في الكتب اللي احنا فهمناها بعد عناء شديد فاهمني؟ الفعل الذي هو قول. الفعل القوي اللي هو زي امر ونهى وايه؟ وقضى - [01:14:52](#) قال لي ازا كانت ده كلام بدقيق العيد. ده كلام الشيخ ابن دقيق العيد. مش كلامي انا ده كلام الشيخ ابن دقيق العيد. يقول ازا كان اللي هو النوع الساني اللي - [01:15:16](#)

هو الفعل اللي احنا بنسميه فعل قوله. اه. ووجدنا الراوي نقله لنا باللفظ العام يبقى المحكي لابد وان يكون عاماً لامرین الصحابي عدل وهو لا يعتمد الخطأ وعارف باللغة يبقى ازا وجد الشيء خاصا - [01:15:26](#)

يبقى كيف يمكنه بلفظ العام ازا كانت القضية قضية خاصة لو ان النبي قضى لزید لانه زيد قضى بالشفعة لزید لانه ايه؟ زيد. هل يجوز للصحابي ان يقول قال النبي بالشفعة للجر - [01:15:46](#)

هو لانه ثبت عنده عند هذا الصحابي. ان هذا الحق ثابت لكل جار رواه بالایه ثبت لهم الفعل النبي صلی الله علیه وسلم ان هذا الامر عام في كل جار. فنقله لنا باللفظ الایه - [01:16:03](#)

لا خلقه يبقى بيقولوا ايه؟ لابد ان تكون الحكاية مطابقة للمحكي لابد ان تكون الحكاية مطابقة للایه؟ للمحكمة. الحكاية اللي هو كلام الراوي. والمحكي اللي هو فعل؟ النبي. النبي صلی الله علیه وسلم - [01:16:18](#)

واذا كانت الحكاية باللفظ العام يبقى يكون المحكي عاماً هذا الامر؟ اه ده تحقيق الشيخ ابن دقيق العيد في المسألة وهو تحقيق بالغ يعني طيب اه قضى النبي في الشاهد واليمين - [01:16:39](#)

وجاء الراوي وقال انما قضوا بذلك في في المال. يبقى يعني نحمله على على المال خاصة. فهمتي هذا اه طيب اه المسألة الرابعة التي لا يدعى فيها العموم اه المقتضي لا عموم له - [01:17:11](#)

انما العموم لالفاظ لا للمعنى التي يتضمنها والمقتضى ما لا يصح الكلام او لا يصدق الا به خلي بالك عندما بالمثال يتضح للقائل عندما
كنا النبي صلى الله عليه وسلم رفع عظمة الخطأ - 01:17:30

متى تقول الخطأ غير مرفوع؟ الخطأ واقع هذا الكلام لا يصدق الا اذا قدرت شيئا اقول نعم هو ليس المقصود رفع عن امته ايه؟ آآ
الخطأ ان الخطأ ذات الخطأ مرفوعا بل الذي رفع؟ آآ شيء مقدر شيء - 01:17:55

فاقول كما هو هذا الشيء المقدم الذي يتوقف عليه صدقة الكلام وتقول اه اللائم هذا احتمال الضمان هذا احتمال اذا رفع عن امتي
احتمال عندي اسمه خطأ رفع عن امتي ضمان الايه؟ الخطأ - 01:18:15

طيب الكلام الذي تتوقف صحته او صدقه على تقدير هذا الكلام يقال له مقتضي طب والشيء الذي يقدر لكي يصح الكلام ويصدق؟
يقال له ايه مقتضى يبقى المقتضي رفع نجمة الخطأ - 01:18:36

المقتضى الاسم او الضمان. يبقى فيه فرق بين المقاوضي والايه؟ والمقتضى. طبعا. السؤال عندي المقتضى لفظ ام معنى؟ المقتضى.
معنى. معنى فهمت هذا؟ قال لي طيب والقاعدة عندي ان الذي يوصف بالعموم انما هي الالفاظ لا المعاني - 01:18:56

الذى يوصف بالعموم انما هي الالفاظ لا المعاني. ازا لا عموم في المقتضى بمعنى ايه رفع عن امتي الخطأ اي اثم الخطأ او ضمان
الخطأ المخدر الاول او ولا يصح لك ان تقول - 01:19:21

رفع عن امتي كلا الامرین يبقى لا يتمسك بالعموم في هذا. فتقول اسم الخطأ مرفوع وضمانه مرفوع بدليل رفع عن امتي آآ الخطأ
وهذا الكلام يصح باحتمالين بان نقدر الاسم وان نقدر - 01:19:41

اه الضمان وانا احمل اه المقتضى على العموم لو انت تتمسك تدعى ان المقتضى يعم ببقى تقول ايه؟ الضمان مرفوع والاسم؟ مرفوع.
مرفوع. فقلت لك لا يمكن ان تدعى العموم الا في لفظ. اما المعنى - 01:20:01

فلا يدعى فيه العموم. والمقتضى من قبيل المعنى وليس من قبيل ايه اللفظ؟ فهمتم هذا؟ تاني حاجة العلماء بيقرروها يقولوا التقدير
على خلاف الاصل فلا يسار اليه الا عند الضرورة - 01:20:23

والضرورة تقدر بقدرها والضرورة تندفع بشيء واحد يبقى لا حاجة الى تقدير الجميع رفع عن امته لكي يصح الكلام ويصدق
يبقى اما الخطأ الكلام يصدق به. او رفع عن امتي آآ رفع عن امتي الخطأ. لو قدرت الضمان صح الكلام. ازا قدرت اللائم - 01:20:41
صح الكلام يبقى لماذا تقدر اني لكي يصدق الكلام او لكي يصح الكلام؟ قلت لك هذا الغرض يتحقق بان تقدر شيئا واحد فلا حاجة الى
تقدير الجميع ازا لا نقدر الجميع نقدر شيئا واحد طيب اه اللفظ يتحمل الاحتمالين على حد سواء - 01:21:08

اما ان يتعين احدهما بدليل واما ان يصير اللفظ من قبيل المجمل فاهم هذا آآ الدليل عين احد التقديرين خلاص يبقى بمعنى رفع عن
امتي الخطأ اي رفع عن امتي اسم الخطأ. لأن هذا الاحتمال هو الذي دعمه الدليل. طب ازا لم يوجد الدليل المعين - 01:21:26

اقول اه الكلام يتحمل احتمالين لا مرجح لاحدهما على الآخر. ولم يظهر لنا مرجح ولا دليل من خارج فحن ايه توقف الشيخ يقول
المقتضى لا عموم له ليه؟ اما العلوم لا الالفاظ لا المعاني والمقتضى من قبيل - 01:21:49

والمقتضى من قبيل المعالي لانه معنى مقدر لا يصح الكلام او لا يصدق الا بتقديره والمقتضى ما ما يعني ايه؟ لا والمقتضى ايه؟
معنى لا يصح الكلام او لا يصدق - 01:22:13

الا ايه الا به اي الا بتقديره. لا مقتضى. نقطتين. مقتضى هي خلايا المقتضى هكذا انا شرحت لك قلت لك المقتضى هو الكلام هو
الكلام الموجود اللي انت تقوله هذا الكلام لا يصح او لا يصدق الا اذا قدرنا شيئا - 01:22:35

الكلام الموجود امام عينك هذا يسمى ايه؟ مقتضي. مقتضي. طب الشيء الذي تقدرها؟ المعنى الذي تقدرها يقال له ايه؟ مقتضى
والمقتضى هو مائي معنى لا يصح الكلام او لا يصدق الا به. اي الا بتقديره - 01:23:00

ويسمى دالة اقتضاء هو دالة الاقتضاء بما تعرف كالاتي انا عندي دلوقتي يعني المقتضي شيء والمقتضى شيء والدالة الاقضاء شيء
شيء ثالث الدالة مصدر يقول دالة القضاء هي دالة اللفظ - 01:23:23

ماشي الذي لا يصدق او لا يصح دالة اللفظ على معنى مقدر دالة اللفظ على معنى مقدر. او دالة الكلام على معنى مقدر لا يصح

الكلام عقلا او شرعا او لا يصدق الا به - 01:23:43

يبقى دلالة دلالة القضاء ما هي ؟ دلالة الكلام المصدر يعرف بالمصدر دلالة الكلام على معنى على ايه معنى لا يصح الكلام او لا يصدق الا به الكلام يسمى الكلام الذي لا يصح الا بتقدير يسمى مقتضي. والمعنى المقدر يسمى مقتضى - 01:24:03

ودلالة الكلام على هزا المعنى تسمى دلالة. اقتضاء الاول مثل قوله عز وجل الحج والشهر معلومات قال له والله هزا الكلام لا يصدق الا بتقدير لأن الحج افعال لا ازمان - 01:24:28

نسبة هو عندي دلالة اقتضاء دلالة اقتضاء فيها مقتضي ومقتضى الكلام الذي اراه بعيني واقرأه بلساني. هذا بس هذا يسمى مقتضي. لانني لو حملت الكلام على ظاهره بدون تقدير تقول هزا الكلام غير صادق - 01:24:51

او هزا الكلام غير صحيح وكل الكلام لابد ان يقدر فيه شيء. هزا الشيء الذي تقدر عليه مختطا. يبقى دلالة المقتضي على المقتضى دلالة المقتضى على المقتضى تسمى بدالة - 01:25:15

ده اختبار. بس طبعا انا لا استعمل في تعريف المقتضي والمقتضى حتى لا يلزم الضوء اقول دلالة الكلام على معنى لا يصح الكلام او لا يصدق الا به يبقى الحاصل دلالة المقتضى على - 01:25:32

دلالة الاقتضاء هي دلالة المقتضي على المقتضى. آآ الحج اشهر معلومات هل الحج هو آآ شوال وذو القعدة والعشر الاولى من ذي الحجة والا يبقى كل الناس حجت بقى يبقى ما الايام بتمر على الجميع - 01:25:47

قال لي لا الحج ليس ليه ؟ ليس ازمنة وانما هو افعال في ازمنة. نعم يبقى الحج ليس ازمنة وانما هو افعال في في ازمنة مخصوصة. لا استطيع ان احمل الكلام على زاهري بدون تقدير. لانني لو حملت - 01:26:13

حملت الكلام عن نظيري بدون تقدير. الكلام لا لا يصدق او لا يصح الحج ليس ازمنة وانما هي افعال في ازمنة. قال لي طب قدر فانه يقتضي اضمارا لان الحج ليس باشهر. فبعضهم اضمر وقت احرام - 01:26:31

حجي اشهر معلومات وبعضاهم ادمر وقت افعال الحج اشهر معلومات والحمل عليهما لا يجوز يا اما الاول واما طب لماذا لا يجوز ؟ قال لي لانني اقدر لاجل ضرورة وهي صحة الكلام - 01:26:46

وصحة الكلام تحصل بادمار واحد فلا حاجة الى ادمار الكل ايه والحمل عليهما معا لا يجوز. وانما يحمل على احدهما يعني انت عايز تقيد الكلام تكون الحمل عليهما اي معا. ماشي. اه. صح كده. اعوز بالله عليك - 01:27:10

والثاني مثل قوله صلى الله عليه وسلم ما لا يصح او لا يصدق قال لي رفع عن امتى الخطأ والنسيان لو حمل على ظاهره بدون تقدير لكن هزا الكلام كاذبا - 01:27:39

الخطأ الواقع موجود والخطأ موجود لم يرفع. وكذلك النسيان فيقتضي اضمارا ليصدق. فبعضهم قدر رفع حكم الخطأ وبعضاهم ايه ؟ اثم الخطأ لها ضمان الخطأ طيب اه ومثاله ايضا انما الاعمال - 01:28:14

بالنيات لهذا الكلام لا يصح شرعا لا بتقدير لوكانت الاعمال بالنيات يبقى يكفيني ان انوبي فقط لوكانت الاعمال بالنيات الاعمال حاصلة بالنية خلاص يبقى انا انوبي صلاتي حصلت بنيتي. فلا يلزمني الفعل. يا اما ان تفعل واما ان تنوي - 01:28:42

انت تصلي وانا ايه ؟ وانا انوبي الصلاة. ونيتي للصلاحة حصلت بها ايه ؟ الصلاة. الصلاة. طب هزا هل هزا مقرر آآ ان النية تقوم بقوم الفعل ويبقى من نوى الصلاة كم صلى - 01:29:12

الالية انما الاعمال انما صحة الاعمال بالنيات او انما كمال الاعمال باليه ؟ بالنيات. فالشافعي يقدر انما صحة في الاعمال وابو حنيفة قدم انما كمال الاعمال باليه بالنيات اه طيب اه اولا اه - 01:29:29

اه احنا عندنا دلالة الاقتضاء ديت الشيخ غبا هنا بقى انا عندي هزا الكلام لو حمل على ظاهره لكان كذبا يبقى لابد ان تقدر حتى يصدق الكلام. هو يقول رفع عن امتى الخطأ والخطأ موجود. يبقى رفع عن امتى اسم الخطأ او ضمان - 01:29:52

الخطأ لكي يصح الكلام. قال لي طيب هزا الكلام لا يصح عقلا ان هزا الكلام لا يصح عقلا الا دي ايه ؟ الا بتقدير او هزا الكلام لا يصح شرعا الا بتقدير - 01:30:13

قلت لك لا يصح عقلك زي ايه ؟ قلت له اسئل القريب والابنية والجدران لا يصح سؤالها ايه عقلا الف وجب ان اقدر لكي يصح الكلام عقلا واسأله اهلا ايه - [01:30:29](#)

آآ القرية اه قال لي طيب وفي اشياء لا يصح الكلام بها من جهة الشرع الا بتقدير فمن كان مريضا او على سفر فعدة. قال لي فافطر فعدة من ايام اخرى - [01:30:44](#)

لأنه لا يجب القضاء شرعا على المسافر اذا صام في سفره انما يجب القضاء على من افطر في ايه؟ في سفره. يبقى لابد ان حتى يصح الكلام شرعا انا اقول هو الشرع الذي قال هزا. الشرع الذي قال - [01:31:01](#)

المسافر اذا صام في سفره لا يجب عليه القضاء والمسافر اذا افطر في سفره يجب عليه القضاء. فعندما قال فمن افطر فمن كان مريضا او على سفره بعيد ده؟ قلت له اه اي فافطر - [01:31:17](#)

ايه بقى؟ يبقى في عندي تقدير لكي يكون الكلام صدقا لا كذبا وتقدير لكي يكون الكلام صحيحا في العقل او تقدير لكي يكون الكلام صحيحا في الشرع. في الشرع الى صدق الاية تقدير ما يتوقف عليه ما يتوقف عليه صدق الكلام - [01:31:34](#)

او صحته عقلا او صحته شرعا ماشي؟ يبقى رفع الامة الخطأ قال لي هزا يتوقف عليه صدق الكلام انما الاعمال بالنيات قال لي الشرع يا اخي لم يقل لي ان نيتكم بالصلة تجزئ عن الصلاة. حتى يصح الكلام شرعا لابد ان اقدر شيء - [01:31:54](#)

قال لي ابو حنيفة قدر انما كمال الاعمال بالنيات والشفع قدر انما صحة الاعمال بايه؟ بالنيات طب الحاج اشهر المعلومات ممكن يكون من هزا القبيل اللي هو مما يتوقف عليه صدق الكلام - [01:32:18](#)

الحج حقيقة الحج ليس فليست ايه؟ اثمان. ليست ازمنة. نعم ماشي؟ فحتى يصدق الكلام لابد ان اقدر وقت الاحرام بالحج اشهر المعلومات او غير ذلك ماشي؟ ممكن نتوقف هنا ان شاء الله - [01:32:43](#)